

من المدير العام للدراسات والتشريع الجبائي
إلى

1257

21/11/2025

الموضوع: طلب إبداء الرأي حول إجراء تسجيل عقدي بيع
المرجع: إحالتكم عدد 430 بتاريخ 30 سبتمبر 2025

لقد طلبتم بمقتضى إحالتكم المشار إليها بالمرجع أعلاه إبداء الرأي حول مدى خضوع العقدين
التاليين لأحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019:

- عقد البيع الأول المعرّف بالإمضاء عليه من قبل البائعة السيدة
فيفري 1994 ومن قبل السيد
بتاريخ 9 فيفري 1994 والسيد
بتاريخ 18 أوت 2025 بصفتها مشتريين وتضمّن في فصله الثاني أنّه تمّ دفع الثمن المقدّر
بـ 18.750 ديناراً نقداً.

- عقد البيع الثاني المعرّف بالإمضاء عليه من قبل البائع السيد
جانفي 1996 ومن قبل السيد
في حين أنّ المشتري الثاني السيد
تمّ دفع الثمن المقدّر بـ 30.000 ديناراً نقداً.

وجواباً أتشرّف بإعلامكم بما يلي:

(1) لا يمكن إجراء تسجيل عقد البيع الثاني دون إمضاء الطرف المتعاقد السيد
أو حلول ورثته محلّه في الإمضاء.

(2) طبقاً لأحكام الفصل 45 من قانون المالية لسنة 2019 تطبّق أحكام هذا الفصل على العقود
المحررة ابتداء من غرة جوان 2019 وهي العقود التي استوفت كل أركانها القانونية وخاصة
إمضاءات كل الأطراف ابتداء من غرة جوان 2019، وبالتالي فإنّ العقدين موضوع استشارتكم
يخضعان لأحكام الفصل 45 المذكور ولا يمكن تسجيلهما إلّا بعد تسوية الوضعية.

والسلام

المدير العام
للدراسات والتشريع الجبائي
يحيى الكحلاني